٦٠

ولا يمكن ان يقول مسلم انه يجوز للمسلمين ان يقسموا بكل شيء اقتداء بالقرآن الكريم فيقسموا بالشمس وبالقمر وبالسماء وبالأرض وبالليل والنهار وبالذاريات والعاديات والمرسلات والتين والزيتون والطور والنجوم وبالجبال والملائكة وبكل شيء من الأحياء والأموات ومن الحيوان والجمادات حتى يدخل في ذلك الاصنام والأوثان وكل ما عبد من دون الله. ولا نظن ان هؤلاء المخالفين يجوزون الحلف بالشمس وبالقمر وبالنجوم وبالحيوانات وبالسماء والارض اقتداء بالقرآن الكريم ولا نظنهم يجيزون الحلف بالاصنام والأوثان وما عبد من دون الله لأن الله قد حلف بها في قوله «فلا اقسم بما تبصرون وما لا تبصرون» وقوله «وشاهد ومشهود» وهم اذا اعتبروا جائزا الحلف بالشمس وبالقمر وبالنجوم وبالليل وبالنهار وبالنور والظلام لأن الله قد اقسم بها كلها فقد لزمهم ان يجيزوا الحلف باللات والعزى وبود وسواع ويغوث ويعوق ونسر وباقي الاصنام والأوثان لأنه لا فرق بين الحلف بهذه الاصنام وبين الحلف بالشمس والقمر والنجوم والنور والظلام لأن كل ذلك قد عبد من دون الله وكل ذلك قد اله ووجهت اليه العبادات المختلفة كما عبدت الشمس والقمر والنجوم والظلام والنور قد عبدت من دون الله ولا تزال تعبد وقد نص القرآن الكريم على عبادة بعض ذلك كما عبدت اللات والعزى وبقية الاصنام والأوثان فلا فرق اذن بين هذه وهذه من هذه الناحية فان اجيز الحلف بالشمس والقمر والنجوم والظلام والنور فليجز الحلف باللات والعزى وبكل الاصنام كذلك فاذا قالوا ان الحلف باللات والعزى والاصنام لا يجوز لأن فيه ايهاما وفيه اقتداء بالمشركين الذين كانوا يعبدون هذه الاصنام والأوثان ويحلفون بها قيل لهم وايضا الحلف بالشمس وبالقمر وبالنجوم وبالظلام والنور لا يجوز لأن فيه ايهاما وفيه اقتداء بالمشركين الضالين الذين يعبدون هذه الاشياء ويحلفون بها فانتم اما ان تجيزوا الحلف بهذه كلها او تمنعوا الحلف بها كلها والتفريق بين الامرين خطأ وجهل. فان قالوا ان الحلف بهذه كلها ممنوع محرم قيل لهم اذا بطلت حجتكم القائمة على الاقتداء بالقرآن في هذه بطل ان القائل بجواز الحلف بكل ما حلف به القرآن واذن لا يجوز لكم ابدا ان تستدلوا بحلف القرآن بالحلف على جواز حلفكم انتم به وهذا هو ما نقول وهذا هو ما يدحض هذه الشبهة فالحجة المذكورة باطلة داحضة. فان قالوا اننا نجعل ما اقسم به القرآن قسمين: قسما يجوز الحلف به اقتداء بالقرآن وقسما لا يجوز الحلف به اقتداء بالقرآن فالقسم الأول هو ما اقسم به القرآن ولم يكن في احيانا في اقسامنا نحن به ضرر ولا ايهام ولا كان للمشركين الضالين العابدين غير الله دين القسم الثاني هو ما كان في اقسامنا به ضرر وايهام وصورة ضلال وشرك كالاقسام بالشمس والقمر والنجوم والنور والظلام. فنحن نقتدي بالقرآن في حيث لا ضرر ولا فساد ونترك الاقتداء به حيث يكون في الاقتداء ضرر وفساد وشيء ضلال وهنا فصل الخطاب وهذا هو المخرج من اعتراضكم هذا: ان قالوا هذا القيل وفرقوا هذا التفريق وحاولوا هذه المحاولة للانفصال من هذا الايراد قلنا لهم: اذن ليس كل ما حسن من الله يحسن منا ولا كل ما قبح منا يقبح من الله بل الذي يفعل الفعل فيكون حسنا منه تعالى ونفعل نحن الفعل نفسه فيكون منا قبيحا كل القبح واذا صح هذا بطلت حجتكم ايضا لأنها قائمة كما تقدم على ان ما حسن من الله يحسن منا وما قبح منا يقبح منه تعالى. اما اذا سلمتم بأن الشيء قد يحسن منه تعالى فلا يحسن منا ويقبح منا ولا يقبح منه سبحانه فقد انهارت الحجة المذكورة من قواعدها واساسها لأنه علينا الآن على هذا ان يكون قسم الله بالمخلوقات حسنا منه ثم يكون منا قبيحا مردودا وحينئذ لا يصح الاحتجاج باقسام الله على اقسامنا ولا يصح قياس حلف الخالق بالمخلوق على حلف المخلوق بالمخلوق وبهذا انتهت الشبهة

٢٣٦ ٢٣٧